الأمم المتحدة
A/HRC/60/16

الجمعية العامة

Distr.: General
24 June 2025
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الستون
8 أيلول/سبتمبر – 3 تشرين الأول/أكتوبر 2025
البند 6 من جدول الأعمال
الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

غيانا

* يُعمَّم المرفق دون تحرير رسمي وباللغة التي قُدم بها فقط.

GE.25-08660 (A) 280725 290725

الرجاء إعادة الاستعمال

مقدمة

1- عقد الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، المُنشَأ بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5، دورته التاسعة والأربعين في الفترة من 28 نيسان/أبريل إلى 9 أيار/مايو 2025. واستُعرضت الحالة في غيانا في الجلسة الرابعة عشرة المعقودة في 6 أيار/مايو 2025. وترأست وفد غيانا الممثلةُ الدائمة لغيانا لدى الأمم المتحدة السيدة كارولين رودريغز - بيركيت. واعتمد الفريق العامل في جلسته السابعة عشرة، المعقودة في 9 أيار/مايو 2025، التقرير المتعلق بغيانا.

2- وفي 8 كانون الثاني/يناير 2025، اختار مجلس حقوق الإنسان مجموعة المقررين التالية (المجموعة الثلاثية) لتيسير استعراض غيانا: بلجيكا، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية الكونغو الديمقراطية.

3- وعملاً بأحكام الفقرة 15 من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5 والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16، صدرت الوثائق التالية لأغراض استعراض الحالة في غيانا:

(أ) تقرير وطني/عرض كتابي مقدم وفقاً للفقرة 15(أ)[1]؛

(ب) تجميع أعدته مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المفوضية) وفقاً للفقرة 15(ب)[2]؛

(ج) موجز أعدته المفوضية وفقاً للفقرة 15(ج)[3].

4- وأُحيلت إلى غيانا، عن طريق المجموعة الثلاثية، قائمة أسئلة أعدتها سلفاً إسبانيا، وألمانيا، والبرتغال، باسم مجموعة الأصدقاء المعنية بالآليات الوطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة، والجمهورية الدومينيكية، باسم أعضاء المجموعة الأساسية لمقدمي القرار المتعلق بالفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بوضع بروتوكول اختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن الحق في التعليم في مرحلة الطفولة المبكرة والتعليم قبل الابتدائي المجاني والتعليم الثانوي المجاني (أرمينيا، وبلغاريا، وبنما، والجمهورية الدومينيكية، ورومانيا، وسيراليون، وكولومبيا)، وسلوفينيا، وكندا، وكوستاريكا، باسم أعضاء المجموعة الأساسية لمقدمي القرارات المتعلقة بحق الإنسان في بيئة نظيفة وصحية ومستدامة (سلوفينيا، وكوستاريكا، وملديف)، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية. وهذه الأسئلة متاحة على الموقع الشبكي للاستعراض الدوري الشامل.

أولاً- موجز مداولات عملية الاستعراض

ألف- عرض الحالة من جانب الدولة موضوع الاستعراض

5- ذكر وفد غيانا أنه يتشرف بالمشاركة في الجولة الرابعة من الاستعراض الدوري الشامل، وأكد من جديد التزامه بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وإعمالها التدريجي. وشددت غيانا على التقدم الكبير الذي أحرزته على مدى السنوات الأربع الماضية وعلى انخراطها في النظم الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان. وترجمت غيانا إرادتها السياسية إلى أفعال، حيث كلفت وزارة الشؤون البرلمانية والحوكمة بتنسيق تعاملات الدولة مع النظام الدولي لحقوق الإنسان وإنشاء آلية وطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة.

(1) A/HRC/WG.6/49/GUY/1.

(2) A/HRC/WG.6/49/GUY/2.

(3) A/HRC/WG.6/49/GUY/3.

6- وعلى مدى السنوات الأربع الماضية، حولت غيانا مجتمعها بسرعة وحسّنت نوعية حياة شعبها من خلال تحسين البنية التحتية المادية للبلد وتحديث أنظمتها القانونية والإدارية. ونفذت غيانا مبادرات مالية للحد من الفقر والتفاوتات الجغرافية، وحققت 67 في المائة من التقدم في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة. وعلى الرغم من هذا التقدم، واجهت غيانا العديد من التحديات باعتبارها دولة صغيرة نامية.

7- ولا تزال غيانا ملتزمة بالاستعراض الدوري الشامل كمنبر بنّاء للنهوض بحقوق الإنسان والتنمية المستدامة، وخطت خطوات كبيرة في تنفيذ التوصيات الـ 140 التي حظيت بتأييدها في الجولة الثالثة من الاستعراض. وكان الشمول والمشاركة سمتين مميزتين لحكومة غيانا، حيث نُفذت جولات وزارية يومية في جميع أنحاء البلد. ويجتمع الرئيس ومجلس الوزراء كل عام لمدة أسبوع واحد مع قادة السكان الأصليين لمناقشة التحديات التي تواجههم وخطط التنمية. وعُقد أكثر من 000 1 مشاورة مع المجتمعات المحلية في جميع أنحاء غيانا بشأن مبادرات السياسات والقضايا الوطنية.

8- وكانت غيانا رائدة عالمية في مجال العمل المناخي. وغيانا بلد سالب للكربون يعزل 154 مليون طن من ثاني أكسيد الكربون سنويا، لأنه يسجل ثاني أعلى نسبة مئوية من الغطاء الحرجي في العالم. وهي تعمل على تحقيق تحول طموح في مجال الطاقة يهدف إلى مضاعفة إمدادات الطاقة المحلية ثلاث مرات بحلول عام 2030، مع الحفاظ على انبعاثات غازات الدفيئة المرتبطة بالطاقة عند مستويات ما قبل عام 2018. وتتبع غيانا أفضل الممارسات الدولية لمعالجة الآثار البيئية لقطاع النفط والغاز، وإنفاذ اللوائح البيئية ووضع خطط لمنع الانسكابات وخطط الاستجابة لها.

9- وأدمجت غيانا احترام حقوق الإنسان في عملها في أسواق الكربون. وفي كانون الأول/ديسمبر 2022، أصبحت غيانا أول بلد يحصل على أرصدة معيار التميز البيئي للمبادرة المعززة لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها لنجاحها في منع فقدان الغابات وتدهورها. وفي إطار استراتيجية التنمية خفيضة الكربون 2030، خُصص 15 في المائة من عائدات رصيد الكربون لقرى السكان الأصليين لدعم تنفيذ خطط الاستدامة القروية، التي صُممت ونُفذت من جانب تلك المجتمعات. وفي عام 2023، صُرف 22,5 مليون دولار أمريكي لأكثر من 240 قرية. وزيدت المخصصات إلى 26,5 في المائة عام 2024. والتزمت غيانا بمضاعفة مناطقها المحمية إلى 16 في المائة من أراضي البلد بحلول كانون الأول/ديسمبر 2025 و30 في المائة بحلول عام 2030.

10- وستستضيف غيانا أول قمة للتحالف العالمي للتنوع البيولوجي في تموز/يوليه 2025، بهدف تنفيذ مقايضة ديون الحفاظ على التنوع البيولوجي وإصدار سندات التنوع البيولوجي وتطوير تصنيفات التنوع البيولوجي لتوجيه قرارات الاستثمار والسياسات.

11- وحققت غيانا أعلى معدل نمو حقيقي للناتج المحلي الإجمالي على مستوى العالم، بمتوسط 47 في المائة خلال الفترة 2022-2024. وظل الاقتصاد غير النفطي قويا، إذ بات من المتوقع أن يرتفع الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي غير النفطي إلى 13 في المائة عام 2025. وشكلت إيرادات النفط 30 في المائة من الميزانية السنوية. وظلت التوقعات الاقتصادية إيجابية، مع توقعات بنمو سنوي بنسبة 14 في المائة على مدى السنوات الخمس التالية، مدفوعاً بكل من إنتاج النفط والقطاع غير النفطي المتنوع بشكل متزايد.

12- وبينما كانت غيانا تبني اقتصادا مرنا، اعتبرت أن ضمان تكافؤ الفرص والمساواة في الحصول على السلع والخدمات أمر بالغ الأهمية لحماية حقوق الإنسان الأساسية. وأدت تطورات البنية التحتية إلى تعزيز الاتصال من خلال شبكة طرق موسعة، وتحسين مرافق الموانئ وأنظمة النقل، وتوسيع قطاع الاتصالات. وتقلل تلك الاستثمارات الفوارق الجغرافية، بما في ذلك الفجوة الرقمية في المناطق الريفية

والنائية. وتعمل استثمارات الطاقة على زيادة القدرة على توليد الطاقة، ودمج مصادر الطاقة المتجددة بما فيها الطاقة الشمسية والطاقة الكهرومائية. وفي عام 2024، حصل أكثر من 000 30 أسرة في المناطق النائية ومجتمعات السكان الأصليين على ألواح الطاقة الشمسية، مما يوفر الكهرباء لمعظم تلك الأسر لأول مرة. وعلى مدار السنوات الأربع السابقة، استُحدث أكثر من 000 50 وظيفة جديدة وأُسس أكثر من 000 10 شركة صغيرة جديدة، ترأس النساء ثلثها تقريباً.

13- ومنذ عام 2020، وسّعت غيانا مبادرات التحويلات الاجتماعية التي تهدف إلى الحد من الفقر ومعالجة الأمن الغذائي. وكانت نسبة نقص التغذية في غيانا أقل من 2,5 في المائة، أي أقل بكثير من المتوسط الإقليمي البالغ 6,6 في المائة. وأعادت الحكومة تقديم منحة "لأننا نهتم" النقدية لجميع الطلاب وزادت المنحة بنسبة تزيد عن 360 في المائة بحلول عام 2025، وهي منحة يستفيد منها أكثر من 000 200 طالب في المدارس الحكومية والخاصة. ومنذ عام 2022، يحصل هؤلاء الأطفال والبالغون ذوو الإعاقة على منح شهرية. وتُوزع منحة نقدية قدرها 000 100 دولار غياني على جميع مواطني غيانا اعتبارا من سن الثامنة عشرة، أي ما مجموعه 30 مليار دولار غياني. واعتُمدت مبادرات أخرى في ميزانية 2025.

14- وزادت غيانا من فرص الحصول على المياه النظيفة، لا سيما في المناطق الداخلية والمجتمعات النهرية. وقدم برنامج الإسكان الوطني مساكن بأسعار معقولة للأسر ذات الدخل المنخفض والمتوسط، وتم تشييد أكثر من 100 منطقة سكنية جديدة. كما أُحرز تقدم في عملية تسوية أوضاع المستقطنين، إذ سُويت أوضاع 559 1 مستوطناً غير رسمي منذ عام 2020.

15- وكرّس دستور غيانا التعليم كحق أساسي لجميع مواطني غيانا. وشملت مبادرات الحكومة زيادة البنية التحتية للمدارس، والاتصال الرقمي والدعم المالي المستهدف، مما يضمن المساواة في الحصول على التعليم الجيد للجميع، بغض النظر عن الأصل الإثني أو الخلفية. ويكفل نظام التعليم العام الحصول على التعليم المجاني، من مرحلة الحضانة إلى مرحلة التعليم العالي. وتحقق تعميم التعليم الابتدائي الشامل، وكان التعليم الثانوي الشامل في طريقه للتحقق بحلول عام 2026. وسيكون التعليم العالي مجانيا اعتبارا من أيلول/سبتمبر 2025 في جامعة غيانا وغيرها من المؤسسات التقنية والمهنية. وتم بناء أكثر من 20 مدرسة ثانوية جديدة، بعضها يضم مهاجع لأطفال السكان الأصليين، في المناطق النائية. وفي عام 2024، وصلت نسبة المدارس المربوطة بالإنترنت إلى أكثر من 68 في المائة، بعد أن كانت النسبة 22 في المائة فقط في عام 2020. وضمنت البرامج التعليمية عن بعد بما في ذلك مشروع الطاقة الشمسية والبث التلفزيوني والفضائي في المناطق الداخلية/النهرية، إمكانية الوصول العادل إلى موارد التعليم.

16- وخطت غيانا خطوات كبيرة في النهوض بالحق في الصحة. وشيدت ستة مستشفيات إقليمية جديدة، بالإضافة إلى مرافق متخصصة في طب الأطفال ورعاية الأمومة. واعتُمد أكثر من 50 موقعا للتطبيب عن بُعد في المناطق الداخلية، مما أدى إلى زيادة تحسين تقديم الرعاية الصحية للشعوب الأصلية. وانخفض معدل وفيات الأمومة بنسبة 42 في المائة بين عامي 2021 و2024، وانخفضت معدلات الولادات لدى المراهقات بنسبة 51 في المائة بين عامي 2016 و2022. وبدأت الحكومة برامج القسائم للخدمات الطبية الخاصة بما في ذلك فحوصات العيون والنظارات الطبية وفحوصات سرطان عنق الرحم والفحوصات الصحية العامة.

17- وتبقى معالجة قضايا الأراضي للشعوب الأصلية من أولويات غيانا. وتمثل الشعوب الأصلية أكثر من 10 في المائة من السكان، وهم ثاني أكبر ملاك الأراضي بعد الدولة، حيث يمتلكون 16,1 في المائة من أراضي البلد. ويمكن لمجتمع السكان الأصليين التقدم بطلب للحصول على سند ملكية الأراضي الجماعية ومعالجة طلبات هذا المجتمع المتعلقة بالأراضي، شريطة أن يكون قد مضى على وجود هذا

المجتمع 25 عاماً على الأقل وأن يضم 150 شخصا على الأقل. وبدأت المشاورات بشأن تنقيح قانون الهنود الأمريكيين لعام 2006 في عام 2023، بمشاركة جميع مجتمعات الشعوب الأصلية البالغ عددها 242 مجتمعاً. وأُنشئت لجنة إشراف تضم المجلس الوطني للتشاور وأصحاب المصلحة الآخرين، لضمان احترام مبادئ الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة.

18- وصنف المنتدى الاقتصادي العالمي غيانا في تقريره عن الفجوة العالمية بين الجنسين لعام 2024 في المرتبة 35 من بين 153 دولة، و25 من بين 153 دولة من حيث تمثيل المرأة في البرلمان و15 من حيث تمثيل المرأة في المناصب العليا والمديرين. وتشكل النساء 39 في المائة من أعضاء الجمعية الوطنية وقد شغلن أكثر من 33 في المائة من المناصب المنتخبة على المستويين الإقليمي والمحلي. وبلغت نسبة تمثيل القاضيات في السلطة القضائية 70 في المائة وهي أعلى نسبة في نصف الكرة الغربي. وعلى الرغم من هذه الإنجازات، لا يزال العنف الأسري والعنف الجنسي يشكلان تحدياً، وقد اتخذت الحكومة تدابير وبرامج قانونية للتصدي لهما.

باء- جلسة التحاور وردود الدولة موضوع الاستعراض

19- أدلى 70 وفداً ببيانات خلال جلسة التحاور. وترد التوصيات المقدمة خلال جلسة التحاور في الفرع الثاني من هذا التقرير.

20- وهنأت كولومبيا غيانا على الانضمام إلى الاتفاق الإقليمي المتعلق بالوصول إلى المعلومات والمشاركة العامة والعدالة في المسائل البيئية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. ولاحظت كولومبيا أن مؤتمر القمة العالمي للتنوع البيولوجي لعام 2025 سيعقد في غيانا.

21- وأشادت كوستاريكا بغيانا للتقدم الكبير الذي أحرزته في تحسين مستويات معيشة سكانها منذ الجولة السابقة.

22- ورحبت كوبا بالجهود التي تبذلها غيانا لتعزيز النمو المستدام وتحسين مستوى معيشة سكانها وتحقيق هدف انعدام صافي الانبعاثات الكربونية. وهنأت البلد على النتائج الإيجابية التي حققها في التصدي لتغير المناخ.

23- وأثنت قبرص على غيانا للتقدم الذي أحرزته في مجال الرعاية الصحية، لا سيما في مجال صحة الأم والطفل، وتوسيع نطاق مبادرات الرعاية الاجتماعية وزيادة مخصصات الميزانية للتعليم ولمكتب الشؤون الجنسانية.

24- ورحبت جمهورية الكونغو الديمقراطية باعتماد غيانا قانون العدالة التصالحية (2022)، وقانون مكافحة الاتجار بالأشخاص (2023)، وقانون مكافحة العنف الأسري (2024)، و(تعديل) مشروع قانون حماية البيانات (2023).

25- ورحبت الجمهورية الدومينيكية بالتقدم الذي أحرزته غيانا في تعزيز المؤسسات الديمقراطية، وضمان التعليم المجاني على جميع المستويات وتعزيز المساواة بين الجنسين. وشددت على تعزيز حماية النساء والفتيات بعد إقرار قانون العنف الأسري (2024)، وأثنت على غيانا لاعتمادها استراتيجية التنمية خفيضة الكربون (2030).

26- وأعربت غينيا الاستوائية عن تقديرها للجهود التي تبذلها غيانا لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها، بما في ذلك التصديق على مختلف الصكوك الدولية والانضمام إليها.

27- ورحبت إريتريا بالتقدم الذي أحرزته غيانا في مجال صحة الأم والطفل، وفي الحد من وفيات الرضع والأطفال دون سن الخامسة، وفي توفير التعليم المجاني في جميع أنحاء البلد، مع توقع تحقيق التعليم الثانوي الشامل بحلول عام 2026. ورحبت إريتريا بتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتعليم 2021-2025 - رؤية 2030.

28- ورحبت إستونيا بالتدابير التي اتخذتها غيانا لتحسين كفاءة النظام القضائي والنهوض بحقوق الطفل. وشجعت إستونيا غيانا على بذل المزيد من الجهود لمنع ومكافحة العنف الجنساني، بما في ذلك العنف الأسري ضد المرأة.

29- وأثنت غامبيا على غيانا لإنشائها الآلية الوطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة وإطلاقها لجنة الإصلاح الدستوري في عام 2024. ورحبت غامبيا بالاستثمارات المتواصلة التي قامت بها غيانا لتوسيع نطاق الرعاية الصحية الشاملة والوصول إلى التعليم وكهربة الريف.

30- وأثنت جورجيا على غيانا لتحقيقها خطوات كبيرة في بناء اقتصاد مرن والنهوض بالرفاه الاجتماعي والعمل المناخي. وأعربت جورجيا أيضا عن تقديرها لبرنامج التحديث التشريعي الشامل الذي بدأ في إطار لجنة إصلاح القوانين.

31- وأثنت ألمانيا على غيانا لجهودها الرامية إلى تحسين إدماج ومشاركة مجتمعات السكان الأصليين، واتخاذ تدابير لمعالجة الأمن الغذائي وإعادة تشكيل لجنة العلاقات العرقية. ولا تزال ألمانيا تشعر بالقلق إزاء استمرار شرعية عقوبة الإعدام، وعدم حماية المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية، وإزاء حالة الشعوب الأصلية وغيرها من الفئات الضعيفة.

32- وهنأت غانا غيانا على حصولها على جائزة الشفافية في المؤتمر التاسع والعشرين للأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. وأشادت بالجهود التي تبذلها غيانا لتوفير مساكن مستدامة وبأسعار معقولة للأسر ذات الدخل المنخفض والمتوسط وتوسيع نطاق الحصول على المياه النظيفة والصرف الصحي.

33- وقدمت آيسلندا توصيات.

34- ولاحظت الهند التحول الاقتصادي والتنموي السريع في غيانا والتركيز الذي يوليه البلد على معالجة الفوارق الاجتماعية والاقتصادية والعنف الجنساني وعلى ضمان الشمولية، بغض النظر عن العرق أو الدين أو الميل الجنسي.

35- وأشادت إندونيسيا بالجهود التي تبذلها غيانا لتعزيز الاقتصاد المتنامي ومكافحة الاتجار بالأشخاص وتوسيع نطاق الوصول إلى التعليم، بما في ذلك من خلال بناء مدارس جديدة واتخاذ تدابير لتحقيق تعميم التعليم الثانوي.

36- وأشادت جمهورية إيران الإسلامية بالتقدم الذي أحرزته غيانا في العديد من القضايا الحاسمة وبإنشاء لجنة الإصلاح الدستوري كخطوة إيجابية نحو تعزيز الحقوق الدستورية.

37- ورحب العراق بالتطورات الإيجابية التي حققتها غيانا من خلال اعتماد عدد من المبادرات والاستراتيجيات الوطنية، بما في ذلك استراتيجية التنمية خفيضة الكربون، فضلاً عن الإصلاحات الانتخابية والتشريعية.

38- ورحبت أيرلندا بإنشاء غيانا آلية وطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة لتنسيق التزامات البلد بموجب معاهدات حقوق الإنسان وتوفير وتيسير فرص التدريب على معاهدات حقوق الإنسان. وأعربت اللجنة عن قلقها إزاء استمرار غيانا في تجريم النشاط الجنسي المثلي بالتراضي بين بالغين.

39- ورحبت إيطاليا باعتماد غيانا قانون العنف الأسري في عام 2024.

40- وأشادت جامايكا بغيانا لكونها أول بلد كاريبي ناطق بالإنكليزية ينشئ محكمة للجرائم الجنسية في عام 2017 لتوفير مكان مخصص للتعامل الفعال والحساس مع القضايا، مع تعيين قضاة وقضاة إضافيين في عام 2024.

41- وأعربت الكويت عن تقديرها للجهود التي تبذلها غيانا لتعزيز حالة حقوق الإنسان، ولا سيما جهودها الرامية إلى وضع نموذج إنمائي يعطي الأولوية لمصالح الأشخاص الذين يعيشون في فقر، ويدعم النمو ويركز على التنمية المستدامة.

42- وأثنت ملاوي على غيانا لما أحرزته من تقدم في مجال حماية حقوق الإنسان وتعزيزها. وأثنت أيضا على غيانا لإدارتها شؤون الدولة بمزيد من الشفافية والمساءلة، وهو ما يتجسد في إشراك ومشاركة مجتمعات السكان الأصليين والمجتمعات الأخرى في المبادرات السياسية والقضايا الوطنية.

43- وأثنت ماليزيا على غيانا لما أحرزته من تقدم في التنمية الاقتصادية والبنية التحتية وتوسيع نطاق الرعاية الصحية والرعاية الاجتماعية، فضلاً عن جهودها لتعزيز الحوكمة الشاملة.

44- وأثنت ملديف على غيانا لما حققته من خطوات واسعة في النهوض بالتنمية المستدامة والشاملة. وأشادت، على وجه الخصوص، بإطلاق استراتيجية التنمية خفيضة الكربون 2030 كإطار عمل رؤيوي يدمج حقوق الإنسان والعدالة البيئية.

45- وأقرت جزر مارشال بالاهتمام الذي توليه غيانا للعدالة الاجتماعية في سياق العمل المناخي، لا سيما من خلال استراتيجيتها المنقحة للتنمية خفيضة الكربون 2030. وقد شجعها تركيز غيانا على حماية الفئات الضعيفة.

46- وقالت موريشيوس إنها تدرك، كونها دولة جزرية صغيرة نامية، التحديات التي تواجهها غيانا، ولا سيما آثار تغير المناخ على الاقتصاد. وأشادت بالتقدم الذي أحرزته غيانا في تطوير البنية التحتية الأساسية مثل تحسين مرافق الاتصالات بهدف تقليص الفجوة الرقمية.

47- وأقرت المكسيك بتصديق غيانا على الاتفاق الإقليمي بشأن الوصول إلى المعلومات والمشاركة العامة والعدالة في المسائل البيئية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وعملية التحديث التشريعي الجارية.

48- ورحب الجبل الأسود بالتقدم الذي أحرزته غيانا. ومع ذلك، أعرب عن أسفه لعدم إحراز تقدم في الحصول على دعم شعبي ساحق لقضايا حقوق الإنسان الأساسية مثل إلغاء عقوبة الإعدام، وإلغاء تجريم العلاقات الجنسية المثلية بالتراضي، وحظر العقاب البدني للأطفال في جميع الأماكن حظرا صارما.

49- ورداً على القضايا التي أثيرت خلال الحوار التفاعلي، قدم وفد غيانا تفاصيل عن مختلف المبادرات التي تهدف إلى معالجة الفقر ومعالجة الفوارق الجغرافية ودعم الشباب. وشدّد الوفد على زيادة معاشات الشيخوخة التلقائية للأفراد الذين تزيد أعمارهم عن 65 عاماً، وعلى تقديم إعانات المياه والكهرباء لكبار السن، وعلى البرامج المصممة لحماية الأطفال من عمالة الأطفال. وسلطت غيانا الضوء على التحسينات في الوصول إلى التعليم الثانوي في مجتمعات السكان الأصليين.

50- وإذ تفتخر غيانا بهويتها المتعددة الأعراق، فإنها تعتبر التنوع مصدر قوة، وأكدت أن تكافؤ الفرص والمساواة في الوصول إلى الفرص من شأنه أن يخفف من احتمالات الانقسام. وأكد الوفد التزام الحكومة بتعزيز الوحدة بين مختلف أطياف الشعب.

51- ورغم عدم تصديق غيانا على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام، والعمل بوقف اختياري لعقوبة الإعدام، فإنها عملت بوقف اختياري لعقوبة الإعدام منذ عام 1997. وأُنشئت لجنة الإصلاح الدستوري التي ستعالج، من بين قضايا أخرى، عقوبة الإعدام من خلال مشاورات على مستوى البلد، مما يعكس الجهود المبذولة لإشراك المواطنين في القضايا الوطنية الهامة.

52- وكانت وزارة الخدمات الإنسانية والضمان الاجتماعي تقود الجهود المبذولة لمكافحة العنف الجنساني، حيث تحتفظ بوحدات متخصصة مكرسة لهذا الغرض. وألغى قانون العنف الأسري قانون العنف المنزلي وعزز حماية الضحايا. وقدمت مبادرة المساعدة القانونية المجانية 500، التي نُفذت بالشراكة مع نقابة المحامين، المساعدة القانونية المجانية للناجيات من العنف المنزلي، بينما تلقى مركز غيانا للمساعدة القانونية زيادة في التمويل الحكومي ووسع خدماته. وقدمت الخدمات التي تركز على الناجيات، مثل مراكز الأمل والعدالة، الدعم المتكامل، بما في ذلك الخدمات القانونية والصحية والنفسية والاجتماعية للمتضررات من العنف الجنساني.

53- وأبرز الوفد أنه على الرغم من أن غيانا لم تصدق بعد على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، فإن الدستور والقوانين الجنائية تحظر الجرائم ذات الصلة وتعاقب عليها. ولمعالجة مشكلة اكتظاظ السجون، سُنت قوانين مثل قانون الكفالة وقانون الإجراءات الجنائية (أوراق الدعوى) وقانون الإجراءات الجنائية (مناقشة الدفوع). وبالإضافة إلى ذلك، كان قانون السجون قيد المراجعة لتعزيز حقوق السجناء.

54- وأثنى المغرب على التقدم الذي أحرزته غيانا منذ الدورة السابقة، بما في ذلك التزامها بتعزيز وحماية حقوق الإنسان. وأقرت بأهمية الآلية الوطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة التي نسقت التزامات غيانا بموجب معاهدات حقوق الإنسان.

55- وشكرت موزامبيق غيانا على تقديمها التقرير الوطني الذي يبيّن التقدم المحرز منذ الاستعراض السابق.

56- وأثنت ناميبيا على غيانا لإنشائها آلية وطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة في مجال حقوق الإنسان عام 2022، ولجنة إصلاح القوانين عام 2021، ولجنة الإصلاح الدستوري عام 2024.

57- وأثنت نيبال على غيانا للتقدم الاجتماعي والاقتصادي الكبير الذي حققته وأحاطت علماً بشكل إيجابي بجهودها لتوفير خدمات الرعاية الصحية على مستوى البلد.

58- وأثنت مملكة هولندا على الخطوات التي اتخذتها غيانا لمكافحة الجرائم الجنسية والعنف الجنساني، لكنها أشارت إلى أن العنف الأسري لا يزال مصدر قلق وأن ثمة حاجة إلى مواصلة الجهود. ورحبت باتخاذ المزيد من التدابير لتحسين وضع أفراد مجتمع الميم الموسع.

59- وأعربت باكستان عن تقديرها لاستراتيجية التنمية خفيضة الكربون 2030 وجهود غيانا فيما يتعلق بالشعوب الأصلية والخدمات الصحية والتماسك الاجتماعي.

60- وشكرت بنما غيانا على تقديم تقريرها الوطني.

61- ورحبت باراغواي بإنشاء غيانا الآلية الوطنية لتنفيذ التوصيات المتعلقة بحقوق الإنسان والإبلاغ عنها ومتابعتها، وكذلك بالتقدم المحرز في خفض معدلات حمل المراهقات.

62- وأقرت بيرو بالتقدم الذي أحرزته غيانا، بما في ذلك تحديث قانون العنف الأسري، الذي اعتُمد في عام 2024، واستراتيجية التنمية خفيضة الكربون 2030.

63- وهنأت الفلبين غيانا على نجاح نموذجها التنموي الداعم للنمو ورحبت باعتماد استراتيجية التنمية خفيضة الكربون المنقحة لعام 2030.

64- ورحبت بولندا باعتماد غيانا قانون مكافحة الاتجار بالأشخاص في عام 2023، وأقرت بالإنجازات الأخيرة التي حققها البلد في زيادة تمثيل المرأة في البرلمان، وأعربت عن أملها في أن تتمسك السلطات بالتزامها بتحقيق المساواة بين الجنسين.

65- وأثنت البرتغال على غيانا لإنشائها الآلية الوطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة في عام 2021، وكذلك لتعاونها مع المكتب الإقليمي للمفوضية السامية لحقوق الإنسان للجماعة الكاريبية، ولا سيما في وضع خطة عمل وطنية لحقوق الإنسان.

66- وأعرب الاتحاد الروسي عن تقديره للجهود التي تبذلها غيانا لتنفيذ توصيات الدورة السابقة، بما في ذلك من خلال الآلية الوطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة. ورحبت بالجهود المبذولة لتحسين ظروف الاحتجاز والبرامج الرامية إلى توسيع نطاق تمتع السكان الأصليين بحقوقهم.

67- وأثنت ساموا على غيانا لإدخالها التطبيب عن بُعد وتحسين فرص الحصول على الرعاية الصحية، وكذلك على إنفاذها اللوائح البيئية. واعترفت بضعف البلد أمام تغير المناخ وقابليته للتأثر بالكوارث الطبيعية وما يترتب على ذلك من انعدام الأمن الغذائي.

68- وأقرت سنغافورة بالتقدم الذي أحرزته غيانا في حماية حقوق المرأة والطفل. ورحبت بخفض معدلات وفيات الأمومة وحديثي الولادة وتوسيع نطاق خدمات الرعاية الصحية، بما في ذلك بناء مستشفى متخصص في طب الأطفال ورعاية الأمومة.

69- وأثنت سلوفينيا على غيانا لكونها طرفاً في ثماني معاهدات من أصل تسع معاهدات دولية أساسية لحقوق الإنسان. وأعربت عن قلقها إزاء التقارير التي تفيد بارتفاع عدد حالات العنف الجنساني.

70- وهنأت إسبانيا غيانا على الأخذ بوقف اختياري لعقوبة الإعدام بحكم الواقع منذ عام 1997 وشجعتها على مواصلة المشاورات العامة بهدف إلغائها نهائياً.

71- وأقرت دولة فلسطين بالجهود المستمرة في تعزيز وحماية حقوق الإنسان وأعربت عن تقديرها لالتزامها بحقوق الإنسان والعدالة.

72- وأثنى السودان على غيانا للإصلاحات الدستورية والقانونية التي أجرتها، وكذلك لاعتمادها قانون العدالة التصالحية. ورحب بسن قانون صندوق الموارد الطبيعية واعتماد استراتيجية التنمية خفيضة الكربون.

73- ورحبت سورينام باعتماد غيانا لاستراتيجية التنمية خفيضة الكربون. ورحبت أيضاً بالجهود التي تبذلها غيانا للحد من القضايا المتراكمة في المحاكم من خلال تعزيز قدرة وكفاءة النظام القضائي وإنشاء آلية وطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة.

74- ولاحظت توغو التقدم الذي أحرزته غيانا، ولا سيما تحسين وصول الأطفال والمراهقين إلى العدالة، ووجود تدابير لإعادة التأهيل والحماية مكيفة مع الأطفال الذين هم على اتصال بنظام العدالة.

75- وأشارت ترينيداد وتوباغو إلى النمو الاقتصادي في غيانا والتحديات التي تواجهها كدولة جزرية صغيرة نامية ذات دخل مرتفع. وسلطت الضوء على التوسع في خدمات الرعاية الصحية، واستراتيجية التنمية خفيضة الكربون 2030، وقانون صندوق الموارد الطبيعية، وريادة غيانا في العمل المناخي والأمن الغذائي.

76- وأثنت أوكرانيا على غيانا لإنشائها لجنة الإصلاح الدستوري، واعتماد قانون العدالة التصالحية وقانون العنف الأسري لعام 2024، وتوسيع نطاق الرعاية الصحية والتعليم الشامل. ورحبت بقيادة غيانا في العمل المناخي ومبادرات رصيد الكربون الشفافة وإعادة الاستثمار في مجتمعات السكان الأصليين.

77- ورحبت المملكة المتحدة بالتحسينات التي أدخلتها غيانا على إطارها القانوني وعلى المساواة بين الجنسين. وأشارت إلى تحديات حماية أفراد مجتمع الميم الموسع والأشخاص ذوي الإعاقة، وحرية الصحافة والحيز المدني، مسلطة الضوء على ضرورة ضمان عدم التمييز.

78- ورحبت أوروغواي بالجهود التي تبذلها غيانا لتحسين إطارها المؤسسي والتنظيمي لحماية حقوق الإنسان.

79- وأعربت جمهورية فنزويلا البوليفارية عن أسفها لتضمين التقرير الوطني لغيانا إشارات إلى الخلاف الإقليمي على إقليم إيسيكويبو ودعت إلى حصر عملية الاستعراض الدوري الشامل ضمن نطاق الولاية المقررة لهذه الآلية.

80- وأثنت فييت نام على غيانا لإنجازاتها في تعزيز الحكم الديمقراطي والتحول الاقتصادي والوصول العادل إلى الخدمات الأساسية. وأعربت عن تقديرها لاستثمارات غيانا المستمرة في الإصلاحات القانونية والبنية التحتية الشاملة وتحديث القطاع العام.

81- وهنأت زمبابوي غيانا على الإنجازات التي حققتها في تنفيذ التوصيات المقبولة. وأثنت على الدولة لشروعها في إجراء إصلاحات دستورية وتنفيذها سياسات عززت التنمية وأثرت إيجاباً على حقوق الإنسان لجميع مواطنيها.

82- وهنأت الأرجنتين غيانا على إنشاء الآلية الوطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة في عام 2021، وعلى النمو الاقتصادي الذي تحقق مؤخراً، مما أتاح تحسين نوعية حياة السكان.

83- وأشادت أرمينيا بالجهود التي تبذلها غيانا لتعزيز إطارها التشريعي، بما في ذلك العمل الجاري الذي تقوم به لجنة العلاقات الإثنية في تعزيز التماسك الاجتماعي. ونوهت أرمينيا بإنشاء آلية وطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة.

84- ورحّبت أستراليا بالتزام غيانا بحماية ضحايا العنف الجنساني من خلال التعديلات التي أدخلتها على قانون العنف المنزلي، والتي وسّعت نطاق الحماية ليشمل الأزواج المثليين والأشخاص المتساكنين غير المتزوجين قانوناً. ورحبت أستراليا بالوقف الاختياري الفعلي لعقوبة الإعدام، إلا أنها لا تزال تشعر بالقلق إزاء استمرار غيانا في فرض أحكام إعدام جديدة.

85- وأشادت جزر البهاما بغيانا لما حققته من إنجازات هامة منذ الاستعراض السابق، بما في ذلك إنشاء الآلية الوطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة. وأقرت بالتطورات التشريعية الملحوظة في البلد، لا سيما إقرار قانون العنف الأسري (2024) وقانون مكافحة الاتجار بالأشخاص (2023). وأثنت جزر البهاما على الإنجازات الرائدة التي حققتها غيانا في مجال القدرة على التكيف مع تغير المناخ.

86- وأثنت بربادوس على غيانا لاستراتيجيتها للتنمية خفيضة الكربون، التي عززت التنمية الشاملة والمستدامة مع الحفاظ على الغابات، ولزيادة مخصصات الميزانية للبرامج التي يستفيد منها الأطفال وكبار السن. وسلطت الضوء على التحديات المشتركة التي يفرضها تغير المناخ، والتي أثرت بشدة على الدول الجزرية الصغيرة النامية.

87- وأعربت دولة بوليفيا المتعددة القوميات عن تقديرها للمشاورات التي أجرتها غيانا مع المجتمعات المحلية والمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية وأصحاب المصلحة الآخرين.

88- ونوهت البرازيل بإنشاء غيانا آلية وطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة. وأثنت عليها لنهجها الإنساني تجاه المهاجرين من البلدان المجاورة، ودعتها إلى الانضمام إلى الاتفاقيات الرئيسية المتعلقة باللاجئين وانعدام الجنسية.

89- وسلّطت كابو فيردي الضوء على اعتماد غيانا لإطار وطني للميزانية يتماشى مع أهداف التنمية المستدامة ومبدأ عدم ترك أحد خلف الركب، وكذلك إطلاق البرنامج العام للتحديث التشريعي عام 2021.

90- ورحبت كندا بتخصيص غيانا موارد من الميزانية لمراجعة قانون الهنود الأمريكيين لعام 2006. ولا يزال القلق يساورها إزاء التقارير التي تتحدث عن مضايقة الصحفيين وترهيبهم، بما في ذلك من خلال استهدافهم عبر الإنترنت.

91- وأشادت شيلي بالتزام غيانا بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، كما يتجلى في الإدماج التعليمي، وتوسيع نطاق خدمات إعادة التأهيل وتعزيز البنية التحتية التي يمكن الوصول إليها، معتبرةً ذلك خطوات نحو مجتمع أكثر شمولاً وإنصافاً.

92- وأشادت الصين بالجهود النشطة التي تبذلها غيانا لتعزيز التنمية الاقتصادية والتخفيف من حدة الفقر وتعزيز الحق في التنمية. وأعربت عن تقديرها لتنفيذ استراتيجية التنمية خفيضة الكربون 2030، وإنفاذ قانون حماية الطفل والالتزام بمكافحة الاتجار بالأشخاص.

93- وهنأ الأردن غيانا على التقدم المحرز في عدة مجالات، بما في ذلك ما أسفر عنه من تأثير على رفاهية وحقوق المواطنين في غيانا من خلال التحول الإيجابي للاقتصاد وتعزيز مشاريع البنية التحتية.

94- وهنأت فانواتو غيانا على حصولها على جائزة الشفافية في المؤتمر التاسع والعشرين للأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، اعترافاً بالتزامها بالإبلاغ الشفاف فيما يتعلق بالمناخ.

95- وأكد وفد غيانا على أن دستور البلد يكفل المساواة في الأجر عن العمل المتساوي في القيمة وأن قانون المساواة في الحقوق ينص على المساواة في الأجر بين الرجال والنساء الذين يؤدون نفس العمل. وتعاونت لجنة المرأة والمساواة بين الجنسين مع كل من القطاعين العام والخاص لتعزيز حقوق المرأة.

96- وأفاد الوفد بأن أكثر من 000 4 من الأطفال المهاجرين مسجلين في مدارس غيانا، حيث يحصلون على خدمات تعليمية، بما في ذلك المنح، مساوية لما يحصل عليه أطفال غيانا. وفي عام 2021، أنشأت غيانا وحدة دعم تعليم المهاجرين داخل وزارة التعليم لتيسير عمليات الإلحاق بالمدارس، وأعطت الأولوية لتدريس اللغة الإنجليزية كلغة ثانية للطلاب المهاجرين.

97- وأكد الوفد أن جميع السياسات والبرامج تركز على ضمان استفادة جميع مواطني غيانا على قدم المساواة. وبالإضافة إلى ذلك، خصصت الحكومة 70 مليون دولار من دولارات غيانا سنويا لدعم المنظمات المنحدرة من أصل أفريقي، وأقرت العقد الدولي الثاني للمنحدرين من أصل أفريقي (2025-2034). وسلط الوفد الضوء على الثغرات التنموية التاريخية التي تواجهها الشعوب الأصلية وأنه يجري اتخاذ تدابير محددة لمعالجتها.

98- وأعربت غيانا عن فخرها بالوئام الذي تحقق بين مجموعاتها العرقية والدينية. وعملت بنشاط لضمان الوحدة بين مواطنيها. وبينما أقرّ الوفد بالتحديات العرضية الكامنة في مجتمع متعدد الأعراق، أكد الوفد من جديد إيمانه بأن التنوع مصدر قوة لغيانا، مؤكداً التزامه بتعزيز الوحدة في جميع أنحاء البلد.

99- ولاحظت غيانا أن مطالبة جمهورية فنزويلا البوليفارية بثلثي أراضيها يهدد تنميتها وبالتالي حقوق الإنسان لمواطنيها.

100- وأثارت جمهورية فنزويلا البوليفارية نقطة نظام، حيث طلبت من غيانا الامتناع عن عرض مواضيع إقليمية ذات طابع ثنائي بحت خلال الاستعراض الدوري الشامل. وذكرت أنه وفقا للنظام الداخلي، ينبغي استبعاد هذه المسائل من مداولات الفريق العامل. وذكّر نائب رئيس مجلس حقوق الإنسان جميع الدول بالامتناع عن تناول القضايا الثنائية في عملية هي في الأساس عملية متعددة الأطراف، وشدد على أهمية الالتزام بالإطار القانوني الذي وضعه المجلس في قراره 1/5 والإطار السياسي الذي وضعته الجمعية العامة ومجلس الأمن.

101- وذكر وفد غيانا أن المبادئ التوجيهية للاستعراض الدوري الشامل تطلب من الدول أن تتصدى للتهديدات، وأن غيانا تعتبر المطالبات بأراضيها تهديداً كبيراً. واختتم الوفد كلمته بشكر جميع الوفود على توصياتها وتعليقاتها وأعرب عن التزام البلد بتنفيذ التوصيات حيثما دعت الحاجة إلى إحراز مزيد من التقدم.

ثانياً- الاستنتاجات و/أو التوصيات

102- **نظرت غيانا في التوصيات المقدمة أثناء جلسة التحاور/المدرجة أدناه وأبدت تأييدها لها:**

102-1 **مواصلة التعاون مع منظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان (ملاوي)؛**

102-2 **العمل تدريجياً على تقديم التقارير المتبقية بشأن الصكوك الدولية لحقوق الإنسان (ملاوي)؛**

102-3 **مواصلة الجهود الرامية إلى تحسين الأطر القانونية والمؤسسية لحقوق الإنسان (السودان)؛**

102-4 **مواصلة تعزيز الآلية الوطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة، مع النظر في إمكانية التماس التعاون لهذا الغرض (باراغواي)؛**

102-5 **مواصلة البحث عن فرص التعاون التقني، وتحديداً من خلال المكتب الإقليمي للمفوضية السامية لحقوق الإنسان، من أجل تعزيز الآلية الوطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة (ترينيداد وتوباغو)؛**

102-6 **إلغاء أي حكم يجيز المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، مثل الجلد والضرب بالسياط (شيلي)؛**

102-7 **تعزيز إنفاذ القانون المتعلق بالاحتجاز، بما يتماشى مع قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا)، بما في ذلك اتخاذ تدابير لتحسين ظروف السجن (ماليزيا)؛**

102-8 **مواصلة تنفيذ تدابير مكافحة الفساد بدعم تقني من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (كوبا)؛**

102-9 **تعزيز المشاركة المدنية من خلال إنشاء آليات رسمية وشفافة للتشاور المنتظم مع منظمات المجتمع المدني في وضع السياسات (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)؛**

102-10 **الاستمرار في وضع تدابير لمكافحة الفساد، بدعم من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (الكويت)؛**

102-11 مواصلة بناء مؤسسات ديمقراطية، لا سيما في نظام العدالة الجنائية (الكويت)؛

102-12 تعزيز المؤسسات الديمقراطية، ولا سيما في نظام العدالة الجنائية (الجمهورية الدومينيكية)؛

102-13 اتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان التنفيذ الفعال لقانون العدالة التصالحية لجميع الأشخاص دون سن الثامنة عشرة وتوسيع نطاق خدمات مركز العدالة التصالحية في جميع أنحاء البلد (باراغواي)؛

102-14 التعجيل برقمنة الإدارة العامة والقضاء، وتوسيع منصات الحوكمة الإلكترونية وأنظمة التقاضي الإلكترونية على الصعيد الوطني لتعزيز الشفافية ووصول المواطنين إلى الخدمات (فييت نام)؛

102-15 التأكد من أن الوصول الرقمي شامل ومنصف (إستونيا)؛

102-16 مواصلة الجهود الجديرة بالثناء في مكافحة الاتجار بالأشخاص وسياسة حماية الضحايا (دولة فلسطين)؛

102-17 تعزيز تدابير مكافحة الاتجار بالبشر وحماية الضحايا من خلال توسيع نطاق التدريب المنتظم لموظفي إنفاذ القانون وتعزيز الخدمات مثل المأوى والدعم النفسي والاجتماعي للضحايا (إندونيسيا)؛

102-18 تعزيز تنفيذ قانون مكافحة الاتجار بالأشخاص (2023) من خلال ضمان آليات مناسبة للوقاية والعقوبات، وإجراءات التوعية والتثقيف ووصول الضحايا إلى العدالة وخدمات الدعم المناسبة، فضلاً عن جمع البيانات (باراغواي)؛

102-19 تعزيز إجراءات مكافحة الاتجار بالأشخاص، وضمان حصول الضحايا على المساعدة الشاملة والحماية والوصول إلى العدالة (بيرو)؛

102-20 تعزيز جهود مكافحة الاتجار بالبشر، لا سيما في المناطق الريفية، من خلال بناء قدرات موظفي إنفاذ القانون على التعرف المبكر على حالات الاتجار بالبشر والتحقيق فيها ومقاضاة مرتكبيها، مع ضمان تقديم الدعم والتعويض للضحايا والناجين (الفلبين)؛

102-21 مواصلة تقديم الدعم للفرق الحكومية لمكافحة الاتجار بالبشر (الأردن)؛

102-22 مواصلة المبادرات والبرامج الرامية إلى الحد من الفقر والتفاوتات الجغرافية (الجمهورية الدومينيكية)؛

102-23 مواصلة الجهود الوطنية للحد من الفقر والتفاوتات الجغرافية (كوبا)؛

102-24 مواصلة اتخاذ تدابير خاصة لدعم الأسر ذات الدخل المنخفض والمتوسط، لا سيما ضمان الحصول على الرعاية الصحية والسكن والتعليم (باكستان)؛

102-25 التعجيل بوضع وسن مشروع قانون الأمن الغذائي والتغذية والحق في الغذاء الكافي (ساموا)؛

102-26 مواصلة إعطاء الأولوية لتعزيز إمكانية الحصول على مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي للجميع (سنغافورة)؛

102-27 مواصلة تحسين الوصول إلى مياه الشرب والصرف الصحي الأساسي وتعزيز الخدمات العامة (الصين)؛

102-28 تعزيز سياسات التنمية الحضرية والسكنية الشاملة، وضمان المساواة في الحصول على السكن الميسور التكلفة والخدمات الأساسية للسكان ذوي الدخل المنخفض والمهمشين (فييت نام)؛

102-29 وضع برامج خاصة لمعالجة القضايا الاجتماعية، مع التركيز بشكل خاص على دعم الشباب (كوبا)؛

102-30 ضمان حماية حقوق الفئات الضعيفة اجتماعياً في القانون والممارسة، لا سيما النساء والأطفال والأشخاص ذوو الإعاقة وكبار السن (الاتحاد الروسي)؛

102-31 مواصلة السياسات والبرامج الوطنية الرامية إلى تنفيذ خطة التنمية المستدامة (السودان)؛

102-32 تعزيز خدمات الرعاية الصحية وضمان حصول جميع المواطنين، ولا سيما الفئات المهمشة، على الرعاية الطبية الكافية (جمهورية إيران الإسلامية)؛

102-33 تعزيز البنية التحتية للرعاية الصحية، وضمان المساواة في الحصول على الخدمات الطبية الجيدة والإمدادات الأساسية لجميع السكان، بما في ذلك سكان المناطق النائية (ملديف)؛

102-34 مواصلة الجهود الرامية إلى تطوير المستشفيات العامة وتوسيع نطاق توافر وسائل منع الحمل وخدمات تنظيم الأسرة ذات الصلة في المجتمعات الريفية والداخلية (المغرب)؛

102-35 مواصلة تدابير التوعية الصحية وضمان استفادة المناطق الأكثر ضعفاً من التطورات في القطاع الصحي (دولة فلسطين)؛

102-36 مضاعفة الجهود في توفير الرعاية الصحية ووسائل الراحة اللازمة للمجتمعات التي تعيش في المناطق النائية (زمبابوي)؛

102-37 تعزيز الجهود الرامية إلى تحقيق التغطية الصحية الشاملة وبناء قدرة النظم الصحية على التكيف مع المناخ من خلال التعاون والمساعدة الدوليين (ساموا)؛

102-38 المضي قدماً في الحفاظ على التقدم المحرز في خفض معدل وفيات الأمهات، بما في ذلك من خلال توفير إمكانية الوصول المعزز إلى خدمات الرعاية الصحية للأمهات والمرافق الصحية (جورجيا)؛

102-39 مواصلة تعزيز التدابير المتخذة لمنع وفيات الأمومة ومكافحتها (غانا)؛

102-40 توسيع نطاق التدريب على استخدام النظام الإلكتروني للمعلومات في فترة ما حول الولادة للمضي في الحد من وفيات الأمومة ووفيات المواليد (إريتريا)؛

102-41 ضمان الحصول على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية، بما في ذلك تنظيم الأسرة ووسائل منع الحمل الحديثة (آيسلندا)؛

102-42 خفض معدلات حمل المراهقات وتيسير إتاحة مجموعة من وسائل منع الحمل والحصول عليها (إستونيا)؛

102-43 مواصلة الجهود لتحسين الوصول إلى خدمات الرعاية الصحية للأمهات والأطفال في جميع المناطق (سنغافورة)؛

102-44 مواصلة توسيع نطاق الحصول على العلاج والرعاية فيما يتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، بما في ذلك من خلال تدابير للحد من الوصم (البرازيل)؛

102-45 النظر في تنفيذ حملات التثقيف العام لإعطاء الأولوية للوقاية من الإصابات الجديدة بفيروس نقص المناعة البشرية، وتيسير إجراء اختبار فيروس نقص المناعة البشرية، والحد من الوصم والتمييز (قبرص)؛

102-46 مواصلة دعم تنفيذ خطة غيانا الاستراتيجية للتعليم 2021-2025 – رؤية 2030، لتوفير فرص التعليم الجيد للجميع، بما يتماشى مع الهدف 4 من أهداف التنمية المستدامة (الأردن)؛

102-47 تعزيز الجهود الرامية إلى ضمان توفير فرص تعليمية عادلة وشاملة لجميع قطاعات المجتمع، بما في ذلك عن طريق تحسين البنية التحتية وتدريب المعلمين والوصول إلى التعليم في المناطق الريفية (إندونيسيا)؛

102-48 إيلاء الأولوية لسياسات التعليم الشامل التي تلبي احتياجات جميع الأطفال، ولا سيما الأطفال في المجتمعات الريفية ومجتمعات السكان الأصليين (جمهورية إيران الإسلامية)؛

102-49 تعزيز التعليم الشامل في المناطق الريفية (الجمهورية الدومينيكية)؛

102-50 الاستثمار في الدعم الموجه لتعزيز الالتحاق بالمدارس والبقاء فيها، لا سيما بالنسبة للفتيان، وضمان التعليم المجاني لجميع الأطفال، بمن فيهم أطفال المجتمعات المهمشة (ملديف)؛

102-51 زيادة توسيع نطاق الربط الرقمي والبنية التحتية التعليمية، بما يضمن المساواة في الحصول على التعليم الجيد، لا سيما للمجتمعات النائية والبعيدة (جزر البهاما)؛

102-52 زيادة تعزيز السياسات والبرامج الرامية إلى الحصول على التعليم التقني وتنمية المهارات، ولا سيما للنساء (باكستان)؛

102-53 مواصلة الجهود التي تكفل حصول جميع الأطفال على التعليم المجاني (العراق)؛

102-54 تعزيز التعليم الشامل للجميع من خلال زيادة الدعم المقدم للأطفال ذوي الإعاقة، بما في ذلك أدوات التعلم الميسرة وتدريب المعلمين (إريتريا)؛

102-55 الاستمرار في تنفيذ استراتيجية التنمية خفيضة الكربون 2030 لمواصلة تعزيز التنمية المستدامة (الصين)؛

102-56 اعتماد نهج شامل يدمج المساواة بين الجنسين وإدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في سياسات التكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره، بما يتماشى مع اتفاق باريس وإطار سنداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030 (كوستاريكا)؛

102-57 توسيع نطاق التثقيف المناخي والمشاركة المجتمعية في إدارة مخاطر الكوارث (الجمهورية الدومينيكية)؛

102-58 تعزيز اللوائح البيئية لمنع التلوث بالبلاستيك وبجسيمات بلاستيكية دقيقة (الجمهورية الدومينيكية)؛

102-59 تعزيز وزيادة الاستثمار في البنية التحتية القادرة على التكيف مع المناخ والتأهب للكوارث الطبيعية (زمبابوي)؛

102-60 تعزيز مرونة البنية التحتية والتأهب للكوارث، لا سيما معالجة نقاط ضعف المجتمعات الساحلية والداخلية المعرضة لمخاطر تغير المناخ (جزر البهاما)؛

102-61 مواصلة دعم مبادرات العدل المناخي، ولا سيما في الدول الجزرية الصغيرة النامية (كوبا)؛

102-62 مواصلة سياساتها وبرامجها الوطنية الرامية إلى حماية البيئة والتصدي لمخاطر تغير المناخ وآثاره (السودان)؛

102-63 مواصلة الجهود الجارية من أجل تعزيز النمو العادل والتنمية المستدامة مع التمسك بقيم التعددية وبروح التعددية الثقافية والدينية والعرقية (الهند)؛

102-64 مواصلة الجهود المبذولة لتمكين المرأة، بما في ذلك اعتماد تدابير لتحقيق المساواة بين الجنسين في جميع المجالات التي تعاني فيها المرأة من نقص في التمثيل (دولة فلسطين)؛

102-65 مواصلة الاستراتيجيات التي تعزز المساواة بين الجنسين من خلال مشاركة المرأة في الزراعة والإدارة المستدامة للغابات وحفظها (دولة بوليفيا المتعددة القوميات)؛

102-66 تعزيز البرامج الرامية إلى الحد من العنف ضد النساء والفتيات (الجمهورية الدومينيكية)؛

102-67 سن قوانين تزيد من حماية المرأة من العنف الجنساني (غينيا الاستوائية)؛

102-68 تعزيز الإطار القانوني لمنع جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات ومكافحتها والمعاقبة عليها، بما في ذلك العنف الأسري والعنف الجنساني، وضمان التحقيق الشامل في جميع أعمال العنف وتقديم الجناة إلى العدالة (البرتغال)؛

102-69 تعزيز الحماية من العنف الجنساني وتعزيز وصول المرأة إلى المناصب القيادية على قدم المساواة مع الرجل (إيطاليا)؛

102-70 زيادة الجهود الرامية إلى منع العنف ضد المرأة، بما في ذلك من خلال تعزيز إنفاذ القانون ودعم الناجيات (ماليزيا)؛

102-71 البناء على الجهود الرامية إلى مكافحة العنف الجنساني من خلال توسيع نطاق خدمات دعم الناجيات وتعزيز قدرات إنفاذ القانون من خلال مبادرة فرق الشرطة (جزر البهاما)؛

102-72 تعزيز الجهود الرامية إلى مكافحة العنف ضد المرأة ومواصلة وتعزيز التدابير الرامية إلى منع جميع أشكال العنف ضد المرأة والقضاء عليها (بربادوس)؛

102-73 اتخاذ خطوات لتفعيل فرقة العمل الوطنية لمنع الجرائم الجنسية عن طريق ضمان تمثيل متنوع للوفاء بولايتها، بما في ذلك تخصيص الموارد الكافية لها للاضطلاع بولايتها (فانواتو)؛

102-74 مواصلة تعزيز البرامج والمبادرات الرامية إلى الحد من العنف ضد النساء والأطفال (كوبا)؛

102-75 توسيع نطاق الوصول إلى خدمات الهوية القانونية والتسجيل المدني، لا سيما للمجتمعات النائية، وضمان حصول الجميع على شهادات الميلاد والوثائق الوطنية (فييت نام)؛

102-76 النظر في اعتماد تدابير لضمان تسجيل المواليد، فضلاً عن إصدار شهادات الميلاد، من خلال مكاتب تسجيل متنقلة وبرامج إعلامية في جميع أنحاء البلد (بيرو)؛

102-77 مواصلة الجهود لوضع سياسات ملائمة للحماية الاجتماعية وتخصيص اعتمادات مناسبة في الميزانية لدعم الأطفال الضعاف الحال من أجل تحقيق الهدفين 1 و4 من أهداف التنمية المستدامة (موريشيوس)؛

102-78 تعزيز نظم حماية الطفل من خلال تحسين التنسيق بين الوكالات وضمان التمويل الكافي لخدمات رعاية الطفل (أرمينيا)؛

102-79 توسيع نطاق آليات حماية الطفل وجمع البيانات وضمان حصول جميع الأطفال، بغض النظر عن وضعهم القانوني أو وضعهم كمهاجرين، على التعليم والخدمات الصحية والاجتماعية (أوكرانيا)؛

102-80 مواصلة تنفيذ قانون حماية الطفل، وزيادة الاستثمار في الفئات الضعيفة والاهتمام بها، واتخاذ تدابير فعالة لحماية حقوق النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة وفئات محددة أخرى (الصين)؛

102-81 مواصلة التدابير الرامية إلى منع جميع أشكال العنف ضد الأطفال، بما في ذلك القضاء على عمل الأطفال (جورجيا)؛

102-82 مواصلة بذل الجهود للقضاء على عمل الأطفال وتعزيز حماية الطفل (ترينيداد وتوباغو)؛

102-83 الاستثمار في الرعاية والتعليم في مرحلة الطفولة المبكرة، بما في ذلك في مجتمعات السكان الأصليين، وكذلك في برامج دعم الأبوة والأمومة لتعزيز التعلم الاجتماعي العاطفي في المنازل والأسر والمجتمعات المحلية (بنما)؛

102-84 تعزيز السياسات العامة الموجهة لكبار السن (الجمهورية الدومينيكية)؛

102-85 تحسين إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة من خلال مضاعفة الجهود لتحسين إمكانية الوصول إلى الأماكن العامة ووسائل النقل والخدمات الأساسية للأشخاص ذوي الإعاقة (بربادوس)؛

102-86 تعزيز الحماية القانونية والسياساتية للشعوب الأصلية من خلال ضمان مشاركتهم الفعالة في عملية صنع القرار التي تؤثر على حقوقهم وأراضيهم وسبل عيشهم (ماليزيا)؛

102-87 تعزيز الإدماج والمشاركة من خلال التشاور مع مجتمعات الشعوب الأصلية بشأن مبادرات السياسة العامة (دولة بوليفيا المتعددة القوميات)؛

102-88 زيادة العمل مع مجتمعات السكان الأصليين، لا سيما في المناطق الريفية وفيما يتعلق بالمساواة في الحصول على التعليم والمشاركة السياسية والرعاية الصحية (ألمانيا)؛

102-89 مواصلة الجهود في مجالات التوصيلية والرعاية الصحية والإسكان والتعليم المهني، لا سيما للسكان الأصليين والمجتمعات المهمشة الأخرى (الهند)؛

102-90 ضمان المشاركة الفعالة للسكان الأصليين والفئات الضعيفة الأخرى في عمليات صنع القرار البيئي (جزر مارشال).

103- وستدرس غيانا التوصيات التالية، وستقدم ردودها عليها في وقت مناسب لا يتجاوز موعد الدورة الستين لمجلس حقوق الإنسان:

103-1 التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (إستونيا) (شيلي) (غانا) (كوستاريكا)؛ واستكمال التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (جمهورية الكونغو الديمقراطية)؛

103-2 التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام (أستراليا)، (إستونيا)، (ألمانيا)، (أوروغواي)، (أيرلندا)، (آيسلندا)؛ والنظر في الانضمام إلى البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام (ناميبيا)؛

103-3 التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام (كابو فيردي)؛

103-4 التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام (سلوفينيا)؛

103-5 النظر في الانضمام إلى البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام (سورينام)؛

103-6 الانضمام إلى البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام (كولومبيا)؛

103-7 الانضمام إلى البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام، ومواصلة العمل العام على هذه المسألة (أوكرانيا)؛

103-8 التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (أستراليا)؛

103-9 التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والانضمام إلى البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام (قبرص)؛

103-10 النظر في التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (المغرب)؛

103-11 النظر في الانضمام إلى الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (ناميبيا)؛

103-12 النظر في إمكانية التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، والبروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام (باراغواي)؛

103-13 التصديق على اتفاقيات إضافية لحقوق الإنسان، ولا سيما اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، لتعزيز الالتزامات الدولية (جمهورية إيران الإسلامية)؛

103-14 التصديق على المعاهدات الدولية الأساسية في مجال حقوق الإنسان المتبقية، بما في ذلك الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، والاتفاقية المتعلقة بوضع اللاجئين والبروتوكول المتعلق بوضع اللاجئين (غامبيا)؛

103-15 استكمال التصديق على الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين (جمهورية الكونغو الديمقراطية)؛

103-16 التصديق على الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين ووضع إطار قانوني لحماية اللاجئين، ووضع تشريعات وسياسات وطنية شاملة بشأن الهجرة (إسبانيا)؛

103-17 النظر في التصديق على الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين، والبروتوكول الخاص بوضع اللاجئين (أوروغواي)؛

103-18 النظر في التصديق على الاتفاقية المتعلقة بوضع الأشخاص عديمي الجنسية واتفاقية خفض حالات انعدام الجنسية (ملاوي)؛

103-19 النظر في التصديق على اتفاقية مكافحة التمييز في مجال التعليم (موريشيوس)؛

103-20 الانضمام إلى اتفاقية صون التراث الثقافي غير المادي (جامايكا)؛

103-21 التصديق على الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان (أوروغواي)؛

103-22 النظر في التوقيع والتصديق على الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان لعام 1969 (ميثاق سان خوسيه) (شيلي)؛

103-23 توجيه دعوة دائمة إلى الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة لحقوق الإنسان وقبول كل طلباتها للقيام بزيارات إلى البلد (جزر مارشال)؛

103-24 مواصلة اتخاذ خطوات مجدية لتحسين التشريعات الوطنية المتعلقة باحترام حقوق الإنسان والحريات (الاتحاد الروسي)؛

103-25 تشغيل لجنة حقوق الإنسان كمؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان، وفقاً للمبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس) (كولومبيا)؛

103-26 اتخاذ التدابير اللازمة لتفعيل لجنة حقوق الإنسان، وضمان استقلاليتها وامتثالها التام لمبادئ باريس (إندونيسيا)؛

103-27 العمل على تفعيل لجنة حقوق الإنسان كمؤسسة وطنية لحقوق الإنسان بما يتماشى مع مبادئ باريس (العراق)؛

103-28 اتخاذ التدابير اللازمة لتفعيل لجنة حقوق الإنسان كمؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان، بما يتماشى مع مبادئ باريس (موزامبيق)؛

103-29 **النظر في إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان تتماشى مع مبادئ باريس (نيبال)؛**

103-30 **زيادة تعزيز استقلالية وقدرات لجنة حقوق الإنسان، وتمكينها من العمل بفعالية بما يتماشى مع مبادئ باريس (أرمينيا)؛**

103-31 **ضمان تنفيذ مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان امتثالاً لمبادئ باريس (أستراليا)؛**

103-32 **تسريع وتفعيل إنشاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان (كابو فيردي)؛**

103-33 **إنشاء مؤسسة وطنية واحدة لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس، ومراجعة الأحكام الدستورية وعمليات الترشيح التي يمكن أن تعيق تعيين رئيس مؤسسي (كندا)؛**

103-34 **تعزيز قوانين وتدابير مكافحة التمييز وكره الأجانب (غينيا الاستوائية)؛**

103-35 **سن تشريع شامل لمكافحة التمييز، يحظر جميع أشكال التمييز المباشر وغير المباشر على جميع الأسس في جميع مجالات الحياة (إستونيا)؛**

103-36 **استكمال وإنجاز صياغة تشريع لمكافحة التمييز، يتضمن حظر التمييز المباشر وغير المباشر والتمييز المتعدد الجوانب (المكسيك)؛**

103-37 **اعتماد قانون شامل لمكافحة التمييز يحظر صراحة التمييز المباشر وغير المباشر والتمييز المتعدد الجوانب على جميع الأسس وفي جميع مجالات الحياة، وضمان وصول الضحايا إلى سبل الانتصاف المناسبة (الجبل الأسود)؛**

103-38 **سن تشريعات شاملة لمكافحة التمييز واعتماد تدابير للسعي إلى تحقيق اندماج اجتماعي واقتصادي أكبر للأقليات العرقية، ولا سيما الشعوب الأصلية والسكان المنحدرين من أصل أفريقي (البرازيل)؛**

103-39 **مضاعفة الجهود الرامية لوضع حد للانقسامات والتوترات القائمة بين الجماعات العرقية وللتمييز ضد الأقليات العرقية ومكافحة خطاب الكراهية والتحريض على العداء العرقي (توغو)؛**

103-40 **القضاء على جميع الممارسات التمييزية المنفذة في البلد ضد الأقليات العرقية، والقضاء على خطاب الكراهية، وضمان تعويض الضحايا عن انتهاكات حقوق الإنسان الخاصة بهم (جمهورية فنزويلا البوليفارية)؛**

103-41 **تعزيز التدابير الرامية إلى ضمان تمتع الغيانيين المنحدرين من أصل أفريقي تمتعاً كاملاً بحقوقهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على قدم المساواة مع جميع المواطنين (كابو فيردي)؛**

103-42 **تعديل المادة 138 من الدستور لإلغاء عقوبة الإعدام، وإعادة تأكيد التزام الدولة بحقوق الإنسان من خلال التوقيع والتصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام (كوستاريكا)؛**

103-43 **اعتماد وقف رسمي لتنفيذ أحكام الإعدام وتخفيف جميع أحكام الإعدام الحالية إلى أحكام بالسجن (ألمانيا)؛**

103-44 **إلغاء عقوبة الإعدام (آيسلندا)؛**

103-45 إلغاء عقوبة الإعدام من القانون وتنفيذ تدابير توعوية بهدف تعبئة الرأي العام دعماً لإلغاء عقوبة الإعدام (بولندا)؛

103-46 إضفاء الطابع الرسمي على الوقف الاختياري لعقوبة الإعدام واتخاذ خطوات نحو إلغائها بالكامل (إيطاليا)؛

103-47 فرض وقف اختياري رسمي لتنفيذ أحكام الإعدام، وإلغاء جميع الأحكام القانونية المتعلقة بأحكام الإعدام الإلزامية بهدف إلغاء عقوبة الإعدام، وتخفيف الأحكام بعقوبة الإعدام إلى أحكام بالسجن (مملكة هولندا)؛

103-48 النظر في فرض وقف رسمي لتطبيق عقوبة الإعدام، تمهيداً لإلغائها الكامل (جزر مارشال)؛

103-49 الانضمام إلى البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام، واستبدال عقوبة الإعدام بعقوبات عادلة ومتناسبة ومتوافقة مع حقوق الإنسان (المكسيك)؛

103-50 الانضمام إلى البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام، واتخاذ خطوات ملموسة نحو إلغاء عقوبة الإعدام من النظام القانوني (موزامبيق)؛

103-51 إلغاء عقوبة الإعدام من الدستور والتشريعات والنظر في التوقيع على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام(البرتغال)؛

103-52 إلغاء عقوبة الإعدام بشكل نهائي وتجريم التعذيب بشكل صريح في التشريعات المحلية، إلى جانب إلغاء الإشارة إلى الجلد (إسبانيا)؛

103-53 إلغاء عقوبة الإعدام من التشريعات، بما في ذلك الدستور، والاضطلاع بأنشطة توعوية لتعبئة الرأي العام لصالح إلغاء عقوبة الإعدام (توغو)؛

103-54 التشجيع على إلغاء القوانين والأحكام المتعلقة بعقوبة الإعدام واعتماد تدابير توعوية لتعبئة الرأي العام لصالح إلغاء عقوبة الإعدام (الأرجنتين)؛

103-55 الموافقة على قوانين محددة لحظر التعذيب، بما يتماشى مع القانون الدولي، وإنشاء آليات لتوفير الرعاية للضحايا (المكسيك)؛

103-56 اتخاذ الإجراءات التشريعية المناسبة لتعريف وتجريم التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة في التشريعات، من أجل القضاء على هذه الممارسات في البلد (جمهورية فنزويلا البوليفارية)؛

103-57 مواءمة التشريعات الوطنية مع حظر التعذيب المنصوص عليه في الدستور والقانون الدولي (شيلي)؛

103-58 اعتماد تشريعات محددة لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة اللاإنسانية أو المهينة، بما في ذلك جميع أشكال العقاب البدني (إيطاليا)؛

103-59 منع الاعتقال التعسفي وغير القانوني من جانب ضباط الشرطة، والإفراج الفوري عن المحتجزين بصورة غير قانونية، وضمان تقديم تعويضات كافية للضحايا (بولندا)؛

60-103 القضاء نهائياً على الاحتجاز التعسفي في البلد، بما في ذلك احتجاز القصّر، وضمان تقديم تعويضات شاملة للضحايا دون شروط (جمهورية فنزويلا البوليفارية)؛

61-103 النظر في اتخاذ جميع التدابير اللازمة للقضاء على التنميط العنصري من جانب موظفي إنفاذ القانون (ناميبيا)؛

62-103 إنشاء آلية مستقلة لرصد ظروف السجون وتعزيز التدابير الرامية إلى الحد من الاكتظاظ وتحسين مرافق الاحتجاز (غامبيا)؛

63-103 مراجعة الأحكام الدستورية التي تعيق عمليات تعيين رئيس قضاة المحكمة العليا والمستشار القضائي (كندا)؛

64-103 كفالة تمكن الصحفيين والعاملين في وسائط الإعلام والمدافعين عن حقوق الإنسان من القيام بعملهم بحرية وفعالية ودون خوف من الانتقام (قبرص)؛

65-103 كفالة حرية الصحفيين والعاملين في وسائط الإعلام والمدافعين عن حقوق الإنسان في القيام بعملهم بفعالية ودون خوف من الانتقام (ناميبيا)؛

66-103 كفالة تمكن الصحفيين والعاملين في وسائط الإعلام والمدافعين عن حقوق الإنسان من القيام بعملهم بفعالية ودون خوف من الانتقام (بولندا)؛

67-103 اتخاذ خطوات لحماية حرية الصحافة وضمان استقلالية وسائل الإعلام من خلال الامتناع عن الترهيب، وضمان المساواة في الوصول إلى موارد الدولة لجميع وسائل الإعلام والالتزام بالمعايير الدولية للصحافة (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)؛

68-103 النظر في إمكانية الانضمام إلى خطة عمل الأمم المتحدة بشأن سلامة الصحفيين ومسألة الإفلات من العقاب (الأرجنتين)؛

69-103 اتخاذ إجراءات ملموسة لضمان عمل وسائل الإعلام والمدافعين عن حقوق الإنسان (جمهورية فنزويلا البوليفارية)؛

70-103 تعديل التشريع لتحديد الثامنة عشرة سنا دنيا للزواج، دون استثناء (كولومبيا)؛

71-103 تحديد الثامنة عشرة سنا قانونية دنيا للزواج، دون استثناء، للحد من زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري، الذي يؤثر على الفتيات أساسا، بما يتماشى مع الغاية 5-3 من أهداف التنمية المستدامة (كوستاريكا)؛

72-103 إلغاء جميع الاستثناءات من السن الدنيا للزواج المحددة في 18 عاما (آيسلندا)؛

73-103 تقديم دعم شامل لمؤسسة الأسرة (الاتحاد الروسي)؛

74-103 مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز الوظائف اللائقة وتقليص الفجوة في الأجور بين الجنسين (نيبال)؛

75-103 مضاعفة الجهود من أجل تضييق الفجوة في الأجور بين الجنسين بالتطبيق الفعال لمبدأ الأجر المتساوي (بيرو)؛

76-103 توسيع نطاق الوصول إلى خدمات الإجهاض الآمن في جميع أنحاء البلد (آيسلندا)؛

103-77 تكييف التشريعات لضمان 12 سنة على الأقل من التعليم الابتدائي والثانوي الإلزامي، وحظر العقاب البدني في الأوساط التعليمية (الأرجنتين)؛

103-78 اعتماد تشريع يحظر العقاب البدني في الأوساط التعليمية (العراق)؛

103-79 اعتماد نهج قائم على حقوق الإنسان في تقديم المساهمات المحددة وطنياً لعام 2025 لدعم تنويع الاقتصاد وعدم الاكتفاء باقتصاد نفطي (جزر مارشال)؛

103-80 مضاعفة التدابير الرامية إلى التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه، بما في ذلك من خلال البنية التحتية القادرة على التكيف مع المناخ (نيبال)؛

103-81 زيادة تعزيز المشاركة العامة الشاملة في صنع القرارات البيئية، وضمان وصول المجتمعات المهمشة إلى البيانات ذات الصلة وإتاحة صوت مسموع في تشكيل السياسات التي تؤثر عليها (الفلبين)؛

103-82 تعزيز الوعي العام بالحق في بيئة نظيفة وصحية ومستدامة والنظر في إدماجها في المناهج الدراسية الوطنية (ساموا)؛

103-83 النظر في زيادة تمويل خطط الاستدامة التي تركز على العمل المناخي في مجتمعات الشعوب الأصلية، وتوفر حلولاً ملائمة ثقافياً، منها مشاريع البنية التحتية، والزراعة، والمشاريع الاقتصادية لتعزيز القدرة على الصمود (دولة بوليفيا المتعددة القوميات)؛

103-84 مراعاة الصحة أثناء فترة الطمث في السياسات والاستراتيجيات المتعلقة بتغير المناخ والحد من مخاطر الكوارث (بنما)؛

103-85 تعزيز الجهود المبذولة لسد الفجوة في الأجور بين الجنسين وتعزيز تكافؤ الفرص الاقتصادية، بما في ذلك مواصلة دعم المرأة في القطاعات غير التقليدية والأدوار القيادية (أوكرانيا)؛

103-86 ضمان اعتماد وإنفاذ تشريعات شاملة لتجريم جميع أشكال العنف الجنساني، بما في ذلك جريمة قتل الإناث، وضمان وصول الضحايا إلى سبل الانتصاف المناسبة (قبرص)؛

103-87 اعتماد وإنفاذ تشريعات شاملة لتجريم جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات، بما في ذلك قتل النساء والفتيات عمداً بدوافع لها صلة بنوع الجنس (بنما)؛

103-88 تجريم جميع أشكال العنف الجنساني وضمان حصول الضحايا على الحماية والمساعدة القانونية والعدالة (غامبيا)؛

103-89 تجريم جميع أشكال العنف الجنساني (آيسلندا)؛

103-90 اعتماد وتنفيذ تشريعات شاملة لتجريم جميع أشكال العنف ضد المرأة، بما في ذلك قتل النساء عمداً بدوافع لها صلة بنوع الجنس (شيلي)؛

103-91 تعزيز الإطار التنظيمي المؤسسي والسياسة العامة لمنع العنف الجنسي والأسري ضد المرأة والمعاقبة عليه، بما في ذلك قتل الإناث، وكذلك لضمان توفير خدمات الدعم المناسبة للضحايا الناجيات (باراغواي)؛

103-92 مواصلة دعم حقوق المرأة والطفل من خلال تعديل التشريعات الوطنية لتجريم جميع أشكال العنف الجنساني، بما في ذلك قتل الإناث (الفلبين)؛

103-93 تصميم وتنفيذ خطط للتصدي للعنف الجنساني وتنفيذها ووضع تشريعات محددة للتصدي لقتل الإناث (سلوفينيا)؛

103-94 اعتماد خطة عمل وطنية لمنع العنف الجنساني والتصدي له، وضمان الحماية والمأوى والعدالة الكافية للنساء والفتيات، لا سيما في المجتمعات الريفية ومجتمعات السكان الأصليين (أوكرانيا)؛

103-95 تسريع عملية مراجعة قانون الهنود الأمريكيين لعام 2006 لضمان الاحترام الكامل لحقوق الشعوب الأصلية في شغل واستخدام وتنمية أراضيها وأقاليمها ومواردها التقليدية، والتعجيل بعملية ترسيم حدود الأراضي الجماعية للشعوب الأصلية وتمليكها، مع ضمان الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة في جميع الأوقات (كولومبيا)؛

103-96 النظر في التعجيل بالاعتراف بحقوق مجتمعات السكان الأصليين في الأراضي، وضمان مشاركتهم الكاملة والفعالة في عمليات صنع القرار التي تؤثر على أراضي أجدادهم (أرمينيا)؛

103-97 ضمان الحماية الفعالة لأراضي الأسلاف، بما في ذلك تلك التي تخص مجتمع أكاوايو للسكان الأصليين (إيطاليا)؛

103-98 ضمان الوصول الفعال إلى المياه والصرف الصحي لمجتمعات السكان الأصليين ومواصلة العمل على تطوير البنية التحتية اللازمة لضمان الحق في المياه والصرف الصحي (إسبانيا)؛

103-99 تعديل المادة 149 من الدستور لحظر التمييز على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية (كوستاريكا)؛

103-100 تعديل الدستور لحظر التمييز على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية والتعبير الجنساني (أيرلندا)؛

103-101 حظر التمييز وإلغاء التشريعات التمييزية على أساس الميل الجنسي و/أو الهوية الجنسانية و/أو التعبير الجنساني (ألمانيا)؛

103-102 إقرار تشريع شامل لمكافحة التمييز يشمل التمييز على أساس الميل الجنسي و/أو الهوية الجنسانية و/أو التعبير الجنساني (أوروغواي)؛

103-103 شطب العلاقات الجنسية بين البالغين المتراضين من قائمة الجرائم وإضفاء الشرعية عليها (آيسلندا)؛

103-104 إلغاء تجريم العلاقات الجنسية المثلية بالتراضي بين شخصين من نفس الجنس وإدخال تشريع شامل لمكافحة التمييز (إيطاليا)؛

103-105 إلغاء تجريم العلاقات الجنسية المثلية بالتراضي وحظر التمييز على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية قانوناً في قانون منع التمييز لعام 1997 (إسبانيا)؛

103-106 إلغاء أحكام القانون الجنائي التي تجرم العلاقات الجنسية المثلية بالتراضي، وتدريب قوات الأمن على القضاء على السلوك العدائي تجاه أفراد مجتمع الميم الموسع (المكسيك)؛

103-107 إلغاء المواد من 351 إلى 353 من القانون الجنائي (الجرائم) لإلغاء تجريم الأنشطة الجنسية المثلية بالتراضي بين بالغين (أيرلندا)؛

103-108 إلغاء تجريم العلاقات الجنسية القائمة على التراضي بين البالغين من نفس الجنس (شيلي)؛

103-109 إلغاء المواد من 352 إلى 354 من القانون الجنائي (الجرائم) التي تؤجج التمييز ضد الأشخاص ذوي الميول الجنسية المختلفة، والهوية الجنسانية، والتعبير الجنساني والخصائص الجنسية (آيسلندا)؛

103-110 مراجعة الإطار القانوني بهدف إلغاء تجريم السلوك الجنسي المثلي بالتراضي بين بالغين، واتخاذ تدابير لمكافحة جميع أشكال التمييز والعنف ضد المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين (مملكة هولندا)؛

103-111 مواصلة تعزيز الحماية القانونية لأفراد مجتمع الميم الموسع من خلال إلغاء تجريم العلاقات الجنسية المثلية بالتراضي بين بالغين ومكافحة التمييز والعنف على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)؛

103-112 تنظيم وتنفيذ الحملة الوطنية العامة ضد خطاب الكراهية والتعصب على أساس الميل الجنسي أو الهوية الجنسانية المختلفة (الجبل الأسود)؛

103-113 مواصلة اتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان تمتع أفراد مجتمع الميم تمتعاً كاملاً بجميع حقوق الإنسان، وإلغاء المعايير التي تعاقبهم وتصمهم والتحقيق في حالات العنف أو التمييز على أساس الميل الجنسي أو الهوية الجنسانية والمعاقبة عليها (البرتغال)؛

103-114 إلغاء القوانين التي تحظر العلاقات الجنسية المثلية بالتراضي بين بالغين، وتوسيع نطاق حكم دستوري مناهض للتمييز بما يضمن حظر التمييز على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية والتعبير الجنساني (كندا)؛

103-115 توفير الحماية القانونية والوصول إلى الخدمات الأساسية للمهاجرين، ولا سيما النساء (جمهورية إيران الإسلامية)؛

103-116 اعتماد التدابير التشريعية اللازمة لضمان ألا يصبح أي طفل عديم الجنسية (كولومبيا).

104- جميع الاستنتاجات و/أو التوصيات الواردة في هذا التقرير تعبر عن موقف الدولة (الدول) التي قدمتها و/أو الدولة موضوع الاستعراض. ولا ينبغي أن يفهم أنها تحظى بتأييد الفريق العامل بكامله.

ثالثاً- التعهدات والالتزامات الطوعية

105- تتعهد غيانا بما يلي:

(أ) الاستمرار في بناء القدرة المؤسسية للآلية الوطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة فيما يتعلق بمعاهدات حقوق الإنسان؛

(ب) مواصلة الزيادة التدريجية في دعم ميزانيتها للتعليم والصحة والإسكان والمياه والحماية الاجتماعية وتنمية مجتمعات السكان الأصليين لضمان عدم إهمال أحد؛

(ج) الاستمرار في بناء القدرات المؤسسية لهيئات الرقابة الدستورية، بما في ذلك لجان الحقوق ولجنة الانتخابات والقضاء.

المرفق

تشكيلة الوفد

The delegation of Guyana was headed by H.E. Ambassador Carolyn Rodrigues-Birkett, Permanent Representative of the Co-operative Republic of Guyana to the United Nations in New York, and composed of the following members:

- Honourable Oneidge Walrond, Minister of Tourism, Industry and Commerce;
- Ambassador Dr. Leslie Ramsammy, Permanent Representative of Guyana of the Co-operative Republic of Guyana to the United Nations Office in Geneva;
- Ms. Joann Bond, Deputy Chief Parliamentary Counsel, Ministry of Legal Affairs;
- Mrs. Alicia Jerone-Reece, Special Projects Officer, Ministry of Parliamentary Affairs and Governance;
- Mr. Anil Persaud, Senior Research Officer, Ministry of Parliamentary Affairs and Governance;

The Chairperson of the National Toshaos Council, Mr. Derrick John, accompanied the delegation as an observer to the 4th universal periodic review of Guyana.